

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٦٢١ لسنة ٢٠١٥

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف طنطا المؤرخ ٢٠١٥/١/١٩ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم ؛

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات الدائرة الثالثة الجنائية - مأمورية بنها بمحكمة استئناف طنطا المختصة بنظر الجناية رقم ٤٢٢ لسنة ٢٠١٥ جنایات مركز بنها المقيدة برقم ٧٧ لسنة ٢٠١٥ جنایات كلى شمال بنها ، والجناية رقم ١٢٨ لسنة ٢٠١٥ جنایات مركز بنها المقيدة برقم ١٣ لسنة ٢٠١٥ جنایات كلى شمال بنها ، والمحدد لنظرهما جلسة ٢٠١٥/٣/١٤ إلى محكمة كفر شكر الجزئية ، بدلاً من مقرهما الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠١٥/٣/١٤

صدر فى ٢٠١٥/١/٢٢

وزير العدل

المستشار/ محفوظ صابر